


٢٠٢٣/..../بيروت في

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع : إقتراح قانون يرمي إلى تمديد العمل بالقانون رقم ٢٦٤ (تمديد العمل بالقانون المتعلق باستثناء الفنادق من بعض احكام قانون البناء).

نودعكم ربطاً اقتراح القانون المشار إليه أعلاه، مرفقاً بالأسباب

الموجبة.



اقتراح قانون يرمي إلى تمديد العمل بالقانون رقم ٢٦٤ (تمديد العمل بالقانون المتعلق باستثناء الفنادق من بعض احكام قانون البناء).

المادة الأولى:

يُمدد العمل بالقانون رقم ٢٦٤ تاريخ ٢٠١٤/٤/٢٢ المتعلق بتمديد العمل بالقانون رقم ٤٠٢ تاريخ ١٩٩٥/١/١٢ المرتبط باستثناء الفنادق من بعض أحكام القانون رقم ٦٤٦ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/١١ (قانون البناء) والمرسوم التطبيقي العائد له رقم ١٥٨٧٤ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٥ لمدة خمس سنوات من تاريخ صدور القانون بالجريدة الرسمية.

المادة الثانية:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

Handwritten signatures of several officials in Arabic and English, including Mohamed El-Beltagy, Hisham Qandil, and others. The signatures are placed below their respective names.

Mohamed El-Beltagy
حسام البلاطي
Hisham Qandil
شريف كمال ماروق
أذى البستانى
Nada Al-Bustan
Abdel Moneim Al-Shazly
عبد المنعم الشاذلي
Ahmed Al-Masri
احمد المرسي
Moustafa El-Sherif
mostafa al-sherif
Ali Al-Shazly
علي الشاذلي
Ali Al-Shazly
Ali Al-Shazly

الأسباب الموجبة

تشجيعاً للاستثمار السياحي في كافة المناطق اللبنانية لا سيما على صعيد اعادة تأهيل وتشغيل الفنادق العائدة لمستثمرين لبنانيين والتي لا زالت متعثرة نظراً لعدم جدوى الاستثمار السياحي في مؤسسات تقل سعة استيعابها عن الخمسين غرفة.

وحيث ان عدد الاسرة يرتكز في العاصمة بيروت وفي بعض اقضية جبل لبنان وعلى الساحل، وحيث ان تطور الخدمات الانتاجية في جميع المناطق مرتبطة ببنية سياحية متوفرة، لا سيما مؤسسات اقامة.

ونظراً للحركة التصاعدية لاسعار العقارات في كافة المناطق اضافة الى ضرورة تشجيع حركة الاستثمار في العاصمة لا سيما بالنسبة لإنشاء فنادق ٥ نجوم والتي يقل عددها في العاصمة عن اي عاصمة بلد عربي او اجنبي، (لا يزيد عدد هذه الفنادق في العاصمة عن العشرة وعدد الغرف ما يقارب ثمانية آلاف غرفة فقط).

وحيث انه من شأن تمديد العمل بهذا القانون ان يحرك العجلة الاقتصادية وان يخلق فرص عمل للشباب اللبناني،
لذلك،

نعرض تمديد العمل بالقانون رقم ٢٦٤ تاريخ ٢٠١٤/٤/٢٢ المتعلق بتمديد العمل بالقانون رقم ٤٠٢ تاريخ ١٩٩٥/١/١٢ المرتبط باستثناء الفنادق من بعض أحكام القانون رقم ٦٤٦ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/١١ (قانون البناء) والمرسوم التطبيقي العائد له رقم ١٥٨٧٤ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٥ لمدة خمس سنوات/ لمدة سنة واحدة من تاريخ صدور القانون بالجريدة الرسمية

راجين من السادة الزملاء اقراره.

وزيرCommerce
وزيرالتجارة
وزيرالطاقة
وزيرالبيئة
وزيرالزراعة
وزيرالداخلية
وزيرالعدل